

الفقه على المذاهب الأربعة

قد عرفت أن الصيام المفروض هو صيام شهر رمضان أداء وقضاء وصيام الكفارات والصيام المنذور . وعرفت أن هذا القدر متفق عليه عند الأئمة وإن كان بعض الحنفية يخالف في الصيام المنذور ويقول : إنه واجب لا فرض وإليك بيان الصيامات المذكورة على هذا الترتيب :